

العقد الوظيفي

رقم العقد: 17185996

أُبرم هذا العقد إلكترونياً تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، المملكة العربية السعودية في يوم 1445-07-05 هـ الموافق 2024-01-17 م بين كل من:

الطرف الأول:

شركة/مؤسسة: جمعية سقيا الخيرية بالمدينة المنورة

الرقم الوطني الموحد: 7010469950

رقم المنشأة: 10-1494762

السجل التجاري: 4650206562

العنوان: المدينة المنورة

مكان العمل: المدينة المنورة

البريد الإلكتروني: info@suqia.sa

ويمثلها بالتوقيع: حمد الجهني بصفته رئيس مجلس الإدارة

ويشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الأول).

الطرف الثاني:

الاسم: انس عبدالرحمن راجح المغامسي

المهنة: رئيس تنفيذي

الرقم الوظيفي:

الجنسية: سعودي

تاريخ الميلاد:

رقم الهوية:

نوع الهوية: رقم الهوية

تاريخ الإنتهاء:

الجنس: ذكر

الديانة: مسلم

الحالة الاجتماعية: متزوج

المؤهل العلمي: بكالوريوس أو مايعادلها

التخصص: الد

رقم الأبيان:

اسم البنك: مصرف

البريد الإلكتروني:

رقم الجوال:

ويشار إليه فيما بعد بـ (الطرف الثاني).

اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول تحت إدارته وإشرافه بوظيفة **رئيس تنفيذي** ومباشرة الأعمال التي يكلف بها بما يتناسب مع قدراته العملية والعلمية والفنية وفقاً لاحتياجات العمل وبما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها في المواد (الثامنة والخمسون، التاسعة والخمسون، الستون) من نظام العمل.

مدة هذا العقد **1 سنة** يبدأ من تاريخ 2024-01-01، وينتهي في 2024-12-31. علماً بأن تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل هو 2024-01-01.

وتتجدد لمدة أو لمدد مماثلة ما لم يشعر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل (30) يوماً من تاريخ انتهاء العقد.

يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها 90 يوماً تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل ولا يدخل في حسابها إجازة عيدي الفطر والأضحى والإجازة المرضية ويكون للطرفين الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة، ما لم ينص العقد على أحقية أحدهما في الإنهاء.

أيام وساعات العمل

تحدد أيام العمل العادية بـ 6 أيام في الأسبوع وتحدد ساعات العمل بـ 8 يومياً ويلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجراً إضافياً عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة مضافاً إليه 50٪ من أجره الأساسي.

التزامات الطرف الأول

ريال سعودي يستحق نهاية كل شهر

يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجراً أساسياً قدره

كما يلتزم الطرف الأول للطرف الثاني بالآتي:

1. أن يدفع أجر , بدل سكن يستحق نهاية كل شهر
2. أن يدفع أجر , بدل نقل يستحق نهاية كل شهر

يستحق الطرف الثاني عن كل عام إجازة سنوية مدتها 30 يوماً مدفوعة الأجر ويحدد الطرف الأول تاريخها خلال سنة الاستحقاق وفقاً لظروف العمل على أن يتم دفع أجر الإجازة مقدماً عند استحقاقها وللطرف الأول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن 90 يوماً كما له بموافقة الطرف الثاني كتابةً تأجيلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الاستحقاق وذلك حسب مقتضيات ظروف العمل.

يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني

يلتزم الطرف الأول بسداد اشتراكات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حسب أنظمتها

التزامات الطرف الثاني

أن ينجز العمل الموكل إليه وفقاً لأصول المهنة ووفق تعليمات الطرف الأول إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد أو النظام أو الآداب العامة ولم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر

أن يعتني عناية كافية بالأدوات والمهمات المسندة إليه والخامات المملوكة للطرف الأول الموضوعة تحت تصرفه أو التي تكون في عهده وأن يعيد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة

أن يقدم كل عون ومساعدة دون أن يشترط لذلك أجراً إضافياً في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص الموظفين فيه

أن يخضع وفقاً لطلب الطرف الأول للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية أو السارية

يلتزم الطرف الثاني بعدم إفشاء أسرار الطرف الأول بعد انتهاء عقد العمل خلال مدة 3 سنة وذلك في أي مكان من المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بعمل الجمعية

يلتزم الطرف الثاني بحسن السلوك والأخلاق أثناء العمل وفي جميع الأوقات يلتزم بالأنظمة والأعراف العادات والآداب المرعية في المملكة العربية السعودية وكذلك بالقواعد واللوائح والتعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول ويتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة

الموافقة على استقطاع الطرف الأول للنسبة المقررة عليه من الأجر الشهري للاشتراك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

انتهاء العقد أو إنهائه

ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته في العقد محدد المدة أو باتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة الطرف الثاني كتابةً

يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار للطرف الثاني أو تعويضه بشرط إتاحة الفرصة للطرف الثاني في إبداء أسباب معارضته للفسخ وذلك طبقاً للحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل

حق للطرف الثاني ترك العمل وإنهاء العقد دون إشعار الطرف الأول مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته طبقاً للحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل

مكافأة نهاية الخدمة

يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول أو باتفاق الطرفين أو بانتهاء مدة العقد أو نتيجة لقوة قاهرة مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى وأجر شهر عن كل سنة من التالية ويستحق الموظف مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قصاه منها في العمل وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير

النظام الواجب التطبيق والاختصاص القضائي

يخضع هذا العقد لنظام العمل ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له في كل مالم يرد به نص في هذا العقد ويحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات والعقود السابقة الشفهية منها أو الكتابية إن وجدت

في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية

تتم الإخطارات والإشعارات بين الطرفين كتابة عن طريق قنوات التواصل الإلكترونية في منصة قوى لكل من الطرفين ويلتزم كل طرف في حال تغييره للعنوان الخاص به أو تغيير البريد الإلكتروني بتعديله من خلال منصة قوى وإلا اعتبر عنوان العنوان أو البريد الإلكتروني المسجل لدى منصة قوى هما المعمول بهما نظاماً.

بنود إضافية

1. الالتزام بما ورد في لائحة الموارد البشرية التي أصدرتها الجمعية لنظام العاملين فيها والسارية وقت توقيع العقد، أو أي لوائح أخرى تصدرها الجمعية لاحقاً بما لا يخالف نظام العمل والأنظمة الأخرى ذات العلاقة، والالتزام بالقرارات الإدارية الداخلية الصادرة عن أصحاب الصلاحية في الجمعية بما يتفق مع أنظمة ولوائح الطرف الأول.
2. يلتزم الطرف الثاني ألا يسلك سلوكاً يمس سمعته أو سمعة الطرف الأول. كما يمتنع عن القيام بأي نشاط سياسي بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
3. يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ ما يصدر إليه من تعليمات من رؤسائه، ويعتبر عدم تنفيذ التعليمات رفضاً للعمل وبطبق عليه لائحة الجزاءات.
4. يجب على الطرف الثاني بعد انتهاء مدة التدريب المكلف بها من قبل الطرف الأول أن يعمل لديه مدة لا تقل عن سنة وفي حال إخلاله بذلك يجب عليه أن يدفع للطرف الأول تكاليف التدريب وما قد يلحق به من أضرار.
5. يحق للطرف الأول تكليف الطرف الثاني حسب متطلبات العمل بما يلي: (العمل أيام الجمع والأعياد والمواسم المختلفة). (العمل وفق نظام الورديات) (زيادة ساعات العمل عما هو محدد). ولا يجوز للطرف الثاني الامتناع عن العمل في حال تكليفه بما ذكر، وفق نظام العمل ولائحته التنفيذية.
6. لا يحق للطرف الثاني أن يطالب بأي أجر إضافي عن أي عمل قام به لمصلحة الطرف الأول خارج وقت الدوام الرسمي إلا إذا كان هناك تكليفاً خطياً مسبقاً للطرف الثاني بأداء العمل الإضافي المطالب به صادراً من الطرف الأول أو من يخوله هذه الصلاحية، وتُحسب ساعة العمل الإضافي حسب ما نص عليه نظام العمل ولائحته التنفيذية.
7. لا يحق للطرف الثاني ممارسة أي نشاط تجاري يتعارض مع عمل الطرف الأول أو في مجال عمل الطرف الأول إلا بموافقة مسبقة من الطرف الأول، كما لا يجوز أن يستغل الطرف الثاني منصبه في التكسب التجاري -حيث يعدّ ذلك من تعارض المصالح- ويحق للطرف الأول عند ثبوت ذلك فسخ العقد مع مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن جميع الأضرار المترتبة على ذلك.
8. يجب على الطرف الثاني ألا يعمل لدى أي جهة أخرى بشكل رسمي ويتم تسجيله في التأمينات الاجتماعية إلا بموافقة الطرف الأول، وفي حال الإخلال بذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد.

تم تصدير هذا العقد إلكترونياً وبتاح الوصول له لكل من الطرفين عن طريق منصة قوى.

والله الموفق ،،، يعتبر هذا العقد معتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

تم الانشاء بواسطة: حمد الجهني بتاريخ 17-01-2024 13:45

حالة هذا العقد هي ساري كما هو في تاريخ 04-08-2024 14:36